

Distr.: General
12 January 2004
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة السابعة والأربعون

فيينا، ١٥-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٤

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته التشريعية

تعزيز برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته التشريعية

تقرير المدير التنفيذي

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	١	أولاً- مقدمة
٢	٥-٢	ثانياً- تيسير الحوار بين الدول الأعضاء وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات
٣	١٢-٦	ثالثاً- العمليات والإدارة
٦	١٦-١٣	رابعاً- تمويل برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة



أولا - مقدمة

١ - طلبت لجنة المخدرات، إلى المدير التنفيذي، في قرارها ٨/٤٦ المعنون "تعزيز برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته التشريعية"، أن يقدم إليها تقريراً في دورتها السابعة والأربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ ذلك القرار. كما طلبت إليه في قرارها ٩/٤٦ المعنون "تأمين تمويل مضمون وقابل للتنبؤ به لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات" أن يقدم إليها تقريراً في دورتها السابعة والأربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ ذلك القرار.

ثانياً - تيسير الحوار بين الدول الأعضاء وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

٢ - أكدت اللجنة من جديد، في قرارها ٨/٤٦، قراراتها ١٧/٤٥ و ١٦/٤٤، اللذين دعت فيهما إلى مواصلة تحسين الإدارة وتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء من أجل الإسهام في تنفيذ البرامج على نحو معزز ومستدام، وعلى دورها التشريعي في عملية ميزانية برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، التي تشمل إسداء المشورة للبرنامج في إعداد وتنفيذ الميزانية لفترات السنتين وإدارة موارد البرنامج على أساس الأولويات التي تحددها الدول الأعضاء؛ وطلبت إلى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن ييسر هذه المهمة بمواصلة تزويد جميع الدول الأعضاء بمعلومات إرشادية فنية موجزة وفي حينها وتقديم تقارير إلى جميع الدول الأعضاء، عند الاقتضاء، مثل التقرير المرحلي عن التقدم المحرز في إصلاح الإدارة والمعنون "التزام بالإدارة الرشيدة"؛ وشجعت المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أيضاً على تيسير الحوار مع الدول الأعضاء وفيما بينها.

الإجراء المتخذ

٣ - اتُخذت عدّة مبادرات لتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء، وكذلك الحوار فيما بينها، بشأن أولويات البرنامج وإدارته. فقد عُقدت في مطلع عام ٢٠٠٣ ستة اجتماعات فيما بين الدورات، وعدّة دورات للأفرقة العاملة المفتوحة العضوية المعنية بالتنمية البديلة ومسائل الميزانية والإعداد لانعقاد الجزء الوزاري من الدورة السادسة والأربعين. وسبقت هذه الاجتماعات في كثير من الأحيان اجتماعات للمكتب الموسّع للجنة، عقدت ثمانية منها في عام ٢٠٠٣، أتاحت فرصة للدول الأعضاء لاستعراض برنامج عمل الجزأين المعياري والعملي من أعمال اللجنة، وإجراء مشاورات موسّعة حول المسائل العملية التي تمسّ

البلدان المانحة والمستفيدة، وتزويد البرنامج، على الدوام بالتوجيهات المتعلقة بالسياسات. ومن المقرر عقد اجتماعات مماثلة قبل الدورة السابعة الأربعين للجنة.

٤ - وعملا بقرار اللجنة ٨/٤٦، وقبل انعقاد الدورة السادسة والأربعين المستأنفة في يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، عقدت الأمانة عددا من جلسات الإحاطة للدول الأعضاء ووفرت لهم معلومات إضافية حول الميزانية الإثناسنوية المدججة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، شملت معلومات عن إعداد الميزانية المدججة وعن حالة تمويل البرنامج وأثرها على التخطيط والأنشطة. وبالإضافة إلى ذلك، اجتمع المدير التنفيذي وكبار الموظفين في عدة مناسبات. بممثلي الدول الأعضاء وبالموظفين من أجل إطلاعهم على التطورات. وأتيحت على الانترنت بصورة روتينية معلومات عن عمل المكتب وقراراته.

٥ - وعملا بالقواعد التي تحكم إصدار الوثائق الخاصة بالاجتماعات المشتركة بين الحكومات، وفرت وثائق الدورة السادسة والأربعين للجنة للدول الأعضاء قبل ستة أسابيع من انعقادها، كما أتيحت على موقع المكتب على الإنترنت. وستتاح الوثائق الخاصة بالدورة السابعة والأربعين كذلك قبل ستة أسابيع من انعقادها.

ثالثا- العمليات والإدارة

٦ - حثّت اللجنة في قرارها ٨/٤٦ برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات على مواصلة الإصلاح المضطلع به حتى ذلك الحين، بالاستناد إلى قرار لجنة المخدرات ١٦/٤٤ و ١٧/٤٥ وإلى التوصيات الواردة في تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/56/83) و (A/56/689) ومجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة (A/57/58)؛ ودعت المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات إلى العمل على اكمال تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير المذكورة أعلاه، وإلى تطوير الإصلاحات الجارية، بما في ذلك تعزيز جوانب التعاضد بين مختلف عناصر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ وأكدت من جديد دور المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في التنسيق بين جميع أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة المخدرات وفي توفير القيادة الفعالة لها؛ ورحّبت بما تم تنفيذه حتى ذلك الحين من نظام الإدارة المالية المتوخى لتمكين برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات والدول الأعضاء من تقدير تكاليف أنشطة البرنامج التنفيذية وتأثيرها وفعاليتها في إطار من الشفافية والإسهام في تنفيذ الميزنة القائمة على النتائج، وتطلّعت إلى مواصلة تطوير ذلك النظام؛ ودعت المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات إلى أن يعتبر من الأولويات تنمية واستخدام الخبرة الفنية في التقييم

والرصد، وخاصة عن طريق إستحداث وظيفة تقييم مستقلة؛ ورُحِّبَ بالجهود المستمرة لتحسين إدارة الموارد البشرية ولتعيين الموظفين، مع مراعاة مبدأي التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين، من أجل زيادة تحسين الروح المعنوية للموظفين وتحسين فعالية وكفاءة أدائهم، وطلبت إلى الأمانة توفير المعلومات عن الوظائف الموجودة في البرنامج.

الإجراء المُتَّخَذ

٧- في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، منحت البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة في فيينا تأييدها للورقة التي أعدها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمعنونة "الأولويات العملية: مبادئ توجيهية للأجل المتوسط"، التي تضمنت التزاما بما يلي:

- (أ) اتباع نهج متكامل لإزاء مسألتي المخدرات والجريمة؛
- (ب) إدماج مسألتي المخدرات والجريمة ضمن سياق التنمية المستدامة؛
- (ج) الموازنة بين أنشطة المنع وأنشطة الإنفاذ؛
- (د) اختيار العمليات على أساس من المعرفة والرؤية الاستراتيجية؛
- (هـ) المساعدة على إنشاء مؤسسات تروّج للممارسات الفضلى الدولية؛
- (و) توجيه الموارد صوب الاستغلال الأمثل لقوة الشراكة.

٨- ومن ثم، استهلّت في النصف الأول من عام ٢٠٠٣ إصلاحات على مستوى الإدارة تهدف إلى وضع الأساس لتنفيذ الأولويات العملية. وتم التركيز على ترشيد الوظائف التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وإعادة تحديد ملامح شبكة المكاتب الميدانية، وتأمين وجود قاعدة إيرادات مستقرة وقابلة للتنبؤ في المستقبل، وتعزيز إدارة الموارد البشرية والضوابط المالية وتكنولوجيا المعلومات. واستحدثت أدوات التخطيط اللازمة، مثل الملامح القطرية والأطر البرنامجية الاستراتيجية، من أجل دعم الأنشطة العملية.

٩- واستهل تطبيق الهيكل التنظيمي الجديد لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣، الذي تتجلى فيه ولاية المكتب ويوجد علاقات تآزر من خلال تيسير اتباع نهج متكامل لمواجهة تهديدات المخدرات والجريمة والإرهاب. ويتألف الهيكل التنظيمي من أربع ركائز: (أ) شعبة عملياتية تُعنى بإدارة برامج المساعدة التقنية الخاصة ببناء القدرات؛ (ب) شعبة لشؤون المعاهدات تُعنى بخدمة أجهزة تقرير السياسات، والإشراف على الاتفاقيات القائمة، وتقديم الخبرة الفنية القانونية في مجال تنفيذ المعاهدات؛ (ج) شعبة لتحليل السياسات والشؤون العامة تُعنى بتكوين القيادة الفكرية للمكتب وبتعاونه

مع الشركاء الآخرين (المنظمات الدولية وغير الحكومية)؛ (د) ركيزة إدارية لتوفير الموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات وخدمات الإدارة المالية. واستلزمت إعادة هيكلة المقر وإعادة تحديد ملامح شبكة المكاتب الميدانية نقل وظائف لتغطية المهام الوظيفية الجديدة ولتعزيز وحدات العمل المعنية بالأنشطة العملية. وعلاوة على ذلك ففي حين أن التكامل بين أنشطة مكافحة المخدرات غير المشروعة ومكافحة الجريمة منفذ تماما على المستوى العملي فإن كلا من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمركز المعني بالإجرام الدولي سيحتفظ بهويته الخاصة فيما يتعلق بإدارة أموالهما وتوفير الدعم لهيئتهما التشريعية المنفصلة. وتؤدي اللجنة التنفيذية دور هيئة توجيهية لدعم وضع السياسات العامة واتخاذ القرارات من قبل المدير التنفيذي. وهي تضم جميع مديري مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومكتب الأمم المتحدة في فيينا.

١٠- ويشمل الهيكل التنظيمي الجديد وظيفة للتقييم المستقل، الذي تُبلّغ نتائجه في تقارير إلى الإدارة العليا والدول الأعضاء. ويتولى نظام إدارة المعلومات المالية التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (نظام بروفي) تنظيم الرصد الفني على نطاق المكتب، وإتاحة المعلومات عن حالة المشاريع وتقارير الرصد لكافة المديرين بواسطة الإنترنت؛ كما إن النفاذ الشبكي إلى هذا النظام متاح للدول الأعضاء. وسيوسع النظام في سنة ٢٠٠٤ لاتاحة النفاذ في الزمن الحقيقي إلى المعلومات الفنية عن أنشطة المشاريع. وقد نوقشت خلال الدورة السادسة والأربعين المستأنفة للجنة خيارات تمويل المرحلة الثانية من نظام بروفي، وستكون محل المزيد من النقاش. وفضلا عن ذلك، ففيما يتعلق بالرصد ومراقبة الجودة، يجري التوفيق بين اختصاصات لجنة البرامج والمشاريع، المسؤولة عن الموافقة على جميع الأنشطة العملية، وبين الإصلاحات الإدارية. وتكفل لجنة البرامج والمشاريع أن تفي مقترحات المشاريع بالاحتياجات العملية ومتطلبات النوعية والاستناد إلى النتائج، وأن تكون ممثلة لضوابط التكاليف. ولا تكتفي لجنة البرامج والمشاريع باستعراض المشاريع كلا على حدة، بل ترصد أيضا نوعية حافظة الأنشطة العملية بأسرها ومدى استجابتها للتغيرات وكفاءتها.

١١- وكما ذكر آنفا، استلزمت إعادة هيكلة المقر وإعادة تحديد ملامح شبكة المكاتب الميدانية نقل وظائف لتغطية المهام الوظيفية الجديدة ولتعزيز وحدات العمل المعنية بالأنشطة العملية. وعقب مشاورات تمت بين مكتب إدارة الموارد البشرية الموجود في مقر الأمم المتحدة وبين كبار المديرين في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة واللجنة الاستشارية المشتركة، التي تتألف من ممثلين عن الموظفين وعن الإدارة، اعتمدت سياسة بشأن دوران الموظفين. وتتسق السياسة التي وضعت مع سياسة الأمين العام بشأن حراك

الموظفين، وتهدف إلى تلبية الاحتياجات التنظيمية، وإيجاد ملاك موظفين يتسم بتعدد المهارات والمرونة وتوفير فرص التطوير الوظيفي. وجرى ترشيد هيكل المكاتب الميدانية وتوحيده، فضلاً عن تعزيز الحضور الميداني لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وشملت التحسينات الأخرى التركيز على بلوغ أهداف المساواة بين الجنسين، واتباع سياسة جديدة بشأن العمل والحياة تتيح ترتيبات عمل مرنة للموظفين، وإنشاء فرع فيينا لمكتب أمين المظالم بالأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، مكّنت التحسينات المدخلة على رصيد صندوق الأغراض العامة ضمن صندوق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من تمديد عقود الموظفين لفترات مدتها عامين.

١٢- وواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة العمل على إدراج مسائل مراقبة المخدرات في صميم أعمال منظمات الأمم المتحدة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، تولى المكتب رئاسة اللجنة المعنية بالمنظمات المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. والمكتب عضو في فرقة عمل الألفية رقم ١ المعنية بالفقر والتنمية الاقتصادية، التي تتناول مسائل جامعة مثل حقوق الإنسان، والإدارة الرشيدة والمخدرات والجريمة.

رابعاً- تمويل برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

١٣- أكدت اللجنة من جديد، في قرارها ٨/٤٦، دورها التشريعي في عملية ميزانية برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، والذي يشمل، بين أمور أخرى، إسداء المشورة للبرنامج في اعداد وتنفيذ الميزانية لفترات السنتين وإدارة موارد البرنامج، على أساس الأولويات التي تحددها الدول الأعضاء. كما اقترحت اللجنة في قرارها ٩/٤٦ حملة من الخيارات التي تكفل وجود قاعدة موارد مستقرة وقابلة للتنبؤ من أجل دعم البنى التحتية والأنشطة الممولة من التبرعات؛ وشجعت المدير التنفيذي على الاستمرار في متابعة جهوده الرامية إلى الاقتصاد في التكاليف و/أو تخفيف العبء الواقع على ميزانية الدعم، وعلى إعلام اللجنة بصفة منتظمة بتلك الجهود في الاجتماعات التي تعقدها فيما بين الدورات.

١٤- ووافقت اللجنة، في دورتها السادسة والأربعين المستأنفة المعقودة يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، على ميزانية الدعم النهائية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وعلى الاعتمادات لميزانية الدعم الأولية، وللميزانية الأولية للبرامج الأساسية، ولأنشطة التعاون التقني لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٢٠٠٥، متبعة النهج القائم على النتائج في الميزنة. ورُحِّبَت اللجنة باستحداث الميزانية المدمجة بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ التي أُدمجت، على المستوى التنفيذي، برامج المخدرات والجريمة والإرهاب، مع الحفاظ على هويتهما فيما يتعلق بإدارة الأموال الخاصة بهما. وفي الوقت نفسه، هدفت الميزانية المقترحة إلى تمكين أصحاب المصلحة من استعراض الميزانيات المنفصلة الخاصة بالبرامج المختلفة ومن الموافقة على ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وشكّل ذلك خطوة أخرى في سياق عملية إصلاح مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تجسد، من الناحية المالية، الهيكل التنظيمي الجديد والأولويات العملية الجديدة للمكتب. وتمشيا مع توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، قسّمت الميزانية البرنامجية إلى برنامج رئيسي، تتجلى فيه الأنشطة التي أمرت بها الهيئات التشريعية، وبرنامج للتعاون التقني.

١٥- وفي أعقاب الإصلاحات الإدارية، زادت إيرادات الأغراض العامة المتأتية من المانحين من ١٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٢ إلى ١٨ مليون دولار في عام ٢٠٠٣، وهو ما يمثل تحسنا بنسبة ٢٣ في المائة. غير أن مساهمة المانحين التقليديين في تمويل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ظلت تشكل نسبة ٧٤ في المائة من تمويل المشاريع بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ومثلت مساهمة البلدان التي تتلقى المساعدة نسبة ٢٦ في المائة من مجموع النفقات المقدّرة، في إطار تقاسم تكاليف المشاريع. أما موارد الميزانية العادية فقد ظلّت غير كافية بالنسبة لولايات المكتب، وواصل المدير التنفيذي جهوده الرامية إلى زيادة هذه الموارد لتبلغ مستوى أكثر ملائمة.

١٦- وبُذلت جهود كبيرة في عام ٢٠٠٣ لضمان وجود قاعدة موارد مستقرة وقابلة للتنبؤ لدعم البنية التحتية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والأنشطة الممولة عن طريق التبرعات. وإضافة إلى مبادرات المكتب من أجل الحصول على أقصى قدر من الإيرادات من الجهات المانحة التقليدية، سعى المكتب إلى توسيع التمويل المشترك من خلال تقاسم التكاليف وكذلك المساهمات النقدية الحكومية من الجهات النظيرة في البلدان المستفيدة من المساعدة. وعُلِّقت أيضا أهمية كبيرة على حشد موارد إضافية من المؤسسات وشركات القطاع الخاص، وعلى إقامة شراكات مبتكرة مع المنظمات غير الحكومية والمتطوعين والمشرّفين الموجهين. وواصل المكتب سعيه للوصول إلى المؤسسات المالية الدولية، والوكالات المتخصصة ضمن منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإنمائية الثنائية، لأجل بناء تحالفات استراتيجية على صعيدي التخطيط والعمليات.